

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 541 إليها في جهته لانتفاء تقدمهم عليه ولأن رعاية القرب والبعد في غير جهته مما يشق بخلاف الأقرب في جهته فيضض فلو توجه الركن فجهته مجموع جهتي جانبيه فلا يتقدم عليه المأموم المتوجه له أو لإحدى جهتيه كما لا يضر كون المأموم أقرب إلى الجدار الذي توجه إليه من الإمام إلى ما توجه وإليه لو وقفا فيها أي الكعبة وتخلفا جهة كأن كان وجه المأموم إلى وجه الإمام أو ظهره إلى ظهره فإن اتحدا جهة ضر ذلك ولو وقف الإمام فيها والمأموم خارجها جاز وله التوجه إلى أي جهة شاء ولو وقفا بالعكس جاز أيضا لكن لا يتوجه المأموم إلى الجهة التي توجه إليها الإمام لتقدمه حينئذ عليه .

و سن أن يقف ذكر ولو صبيا لم يحضر غيره عن يمينه أي الإمام لخبر الشيخين عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقامت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه .

و أن يتأخر عنه